الإفطار حال النداء بأذان المغرب

س3: هل الإفطار يجب حال النداء بأذان المغرب، أم يجوز تأخيره إلى أي وقت آخر؛ حيث إنني لدي عمل ولا أذهب إلى منزلي إلا بعد أداء صلاة المغرب بنصف ساعة تقريبا؟ الجواب: ورد في الحديث: { أن أحب عباد الله إليه أعجلهم فطرا } وأن { الأمة لا تزال بخير ما عجلوا الفطر وأخروا السحور } والسنة تقديم الفطر على صلاة المغرب مع التبكير بذلك، بشرط تحقق الغروب؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم- { إذا أقبل الليل من هاهنا، وأدبر النهار من هاهنا، وغربت الشمس فقد أفطر الصائم } ولكن يجوز التأخير للشك في الغروب في حال غيم ونحوه، أو لعذر كانتظار الطعام، أو لشغل هام، أو مواصلة سير، ونحو ذلك. والله أعلم.